المياه والآنية إهدار الماء البارد في الشتاء إلى أن يأتي الساخن

السؤال: في أيام البرد الشديد أضطر لفتح حنفية الماء (الصنبور) لبضع دقائق حتى يصل الماء الساخن، فما حكم ما ذهب من الماء بدون استخدام؟ وهل يُعد هذا من الضرورة؟ وكيف يمكن أن يستفاد منه؟

الجواب: إذا كان السائل ومَن في حكمه يتضرر مِن استعمال الماء البارد قبل وصول الماء الساخن فلا مانع من إهداره حتى يصل الماء الساخن، وإن فَتح الماء من أول الأمر في إناء ينزل فيه الباردُ أولًا، ثم يَنزل فيه الساخنُ فيختلط بالبارد فيكون معتدلًا، فهذا أولى وأحفظ للماء، وإلا فالأصل أن إهدارَ الماء والإسرافَ فيه لا يجوز؛ لأنه بُذِلت في تحصيله الأموال، وإهدارُه وإضاعتُه إضاعةٌ للمال، وعلى كل حال إذا كان لا يتمكن مِن جمعه مِن أول الأمر في إناء ينزل فيه البارد، ثم ينزل عليه الساخن فيعتدل حكما ذكرنا - فلا مانع مما ذُكر في السؤال من إهدارِ الماء البارد؛ لأن استعماله مُفردًا يَضر بالمتوضئ والمغتسل.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والستون بعد المائة ٥/١/٥ ١٤٣٥ هـ